




مصرف العربية الاسلامي ش م خ
AL ARABIYA ISLAMIC BANK

السياسات والاجراءات الملائمة لاعضاء مجلس الادارة





السياسات والاجراءات الملائمة لاعضاء مجلس الادارة

أن واجب مجلس الادارة الاساسي هو حماية حقوق المساهمين وتنميتها على المدى الطويل ومن اجل القيام بهذا الدور يتحمل مجلس الادارة مسؤولية الحوكمة المؤسسية كاملة بما في ذلك توجه المصرف الاستراتيجي وتحديد الاهداف العامة للادارة التنفيذية والاشراف على تحقيق الاهداف اضافة الى تحمله كافة المسؤوليات المتعلقة بعمليات المصرف وسلامته المالية والتأكد من تلبية متطلبات البنك المركزي ومصالح المساهمين والموودعين والدائنين والموظفين والجهات الاخرى ذات العلاقة والتأكد من ان ادارة المصرف تتم بشكل حصيف وضمن اطار القوانين والتعليمات النافذة والسياسات الداخلية للمصرف .

ويقوم المجلس بترشيح ^{مجلس} ~~مجلس~~ كل عضو من اعضاء المجلس تجاه المصرف وجميع مساهميه وليس تجاه مساهم معين , وان المجلس يرسم الاهداف الاستراتيجية للمصرف بالاضافة الى الرقابة على ادارته التنفيذية التي تقع عليها مسؤوليات العمليات اليومية كما يقوم المجلس بالمصادقة على انظمة الضبط والرقابة الداخلية ويتأكد من مدى فاعليتها ومدى تقييد المصرف بالخططة الاستراتيجية والسياسات والاجراءات المعتمدة او المطلوبة بموجب القوانين والتعليمات الصادرة بمقتضاها بالاضافة الى التأكد من ان جميع مخاطر المصرف قد تم ادارتها بشكل سليم .

لذلك يجب ان يتمتع اعضاء مجلس الادارة بأكبر قدر من المصادقية والنزاهة والكفاية والخبرات اللازمة والقدرة على الالتزام ويقع على عاتق المجلس ولجنة الترشيح والمكافئات مسؤولية التأكد من ذلك .



الشروط الواجب توفرها فيمن يشغل رئاسة او عضوية مجلس ادارة
المصرف :-

- 1- أن لا يقل عمره عن 30 سنة .
- 2- ان لا يكون عضواً في مجلس ادارة اي مصرف اخر داخل العراق او مديراً عاماً او مديراً مفوضاً له او مديراً اقليمياً او موظفاً فيه مالم يكن المصرف الاخير تابعاً لذلك المصرف .
- 3- ان لا يكون محامياً او مستشاراً قانونياً او مدققاً لحسابات المصرف .
- 4- ان يكون حاصلاً على الدرجة الجامعية الاولى كحد ادنى سواء في العلوم المالية والمصرفية او ادارة الاعمال او المالية او المحاسبة او الاقتصاد او القانون او اي من التخصصات المشابهة او ذات صلة ويجوز للجنة الترشيح والمكافآت النظر في اضافة تخصصات اخرى .
- 5- ان لا يكون عضواً في مجالس اكثر من خمس شركات مساهمة عامة داخل العراق بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلاً لشخص اعتباري في بعضها الاخر .
- 6- ان لا يكون موظفاً في الحكومة او اي مؤسسة رسمية عامة مالم يكن ممثلاً عنها .
- 7- ان تكون لديه الخبرة في مجال اعمال المصارف او المالية او المجالات المتشابهة او ذات الصلة لاتقل عن خمس سنوات .
- 8- يحق للبنك المركزي ان يعترض على ترشيح اي شخص لعضوية المجلس اذا وجد انه لا يحقق اي من الشروط الواردة اعلاه .
- 9- على كل من يشغل رئاسة او عضوية المجلس توقيع اقرار على وفق النموذج المرفق رقم (1) تحفظ نسخة منه لدى المصرف ونسخة لدى البنك المركزي مرفقاً به السيرة الذاتية للعضو .
- 10- على رئيس المجلس التأكد من اعلام البنك المركزي عن اية معلومات جوهرية يمكن ان تؤثر سلباً على ملائمة اي من اعضائه .

مرفقات اقرار

عضو مجلس الادارة /المدير العام او المدير المفوض

(١) معلومات شخصية عن المرشح:

إسم المرشح:

صفته (عضو مجلس الادارة/ المدير العام او المدير المفوض):

الرقم الوطني/وهوية الاحوال المدنية/وشهادة الجنسية العراقية/ أو رقم جواز السفر لغير العراقي

وجنسيته(ترفق صورة):

مكان الإقامة الدائم:

رقم الهاتف:

البريد الالكتروني:

تاريخ ومكان الولادة:

(٢) تفاصيل المؤهلات العلمية و الشهادات المهنية التي حصل عليها المرشح:

سنة الحصول عليها	الدولة/ المؤسسة العلمية	التخصص	الدرجة العلمية/ الشهادة المهنية

(٣) الشركات التي شغل فيها المرشح منصب عضو ادارة او احد اعضاء الادارة التنفيذية العليا لديها

خلال السنوات العشرة الماضية:

اسم الشركة/ المصرف	المنصب	تاريخ بداية العمل	تاريخ نهاية العمل	اسباب ترك المنصب

مرفق رقم (١)

إقرار عضو مجلس الإدارة، والمدير العام أو المدير المفوض

أقر أنا عضو مجلس إدارة مصرف
ممثلاً عن بأنه لم يتم/ لا يوجد:

- ١) إشهار إفلاسي أو تقرر إعساري في جمهورية العراق أو خارجها (في حال رد اعتباري مرفقاً الوثائق المؤيدة).
- ٢) دخولي في تسوية مع دائنين لتسوية ديون قائمة لم استطع الوفاء بها.
- ٣) صدور حكم ضدي بالحجز على كامل أو جزء من ممتلكاتي .
- ٤) الحكم علي بجنحة مخلة بالشرف في او الاخلاق او الاداب العامة او الامانة او بأية جنائية.
- ٥) خضوعي للتحقيق أو للمساءلة من قبل البنك المركزي العراقي او من قبل اية جهة رقابية.
- ٦) رفض او سحب ترخيص اية شركة كنت شريكاً فيها من قبل اية جهة رقابية .
- ٧) فصلي من اية وظيفة حكومية بسبب سوء الامانة .
- ٨) تصفية أو اعلان إفلاس عمل او نشاط كنت مديراً او شريكاً او على علاقة به .
- ٩) إشغالي منصباً في اية مؤسسة مالية وطلب مني الاستقالة لاسباب تتعلق بسوء الامانة.
- ١٠) إشغالي منصب مدير عام (او مدير مفوض) شركة مهما كانت غاياتها او رئيس مجلس إدارتها او عضواً فيه او رئيس هيئة مديريها او عضواً فيها اذا كان قد تمت تصفية تلك الشركة اجبارياً.
- ١١) رفض منحي ترخيص لممارسة اي تجارة، او عمل أو لأية مهنة تتطلب ترخيص.
- ١٢) صدور أمر بحقي من قبل أية جهة رقابية وذلك بمنعي من العمل في المصارف.
- ١٣) عدم تقيدي بأية متطلبات رقابية سواء في العراق او خارجه.
- ١٤) قيامي بتقديم معلومات غير صحيحة او مضللة لأية جهة رقابية أو كنت غير متعاون أو معيقاً أو مضللاً أو غير صادق في التعامل معها.
- ١٥) مشاركتي بشكل كبير في ادارة مشروع تجاري أو شركة تعثرت وكان سبب التعثر بشكل كامل أو جزئي هو تقصير من الادارة.
- ١٦) مشكلات في وضعي المالي.
- ١٧) أي تعارض في المصالح فيما بين المصرف وبيني.

معلومات اضافية - ان وجدت - او اي تعليق على اي من البنود الواردة في الاقرار:

.....
.....
.....
.....

أقر بأن جميع المعلومات اعلاه صحيحة ، وفي حال حصول اي تغيير لاحق في المعلومات اعلاه فأنتني سأقوم بتزويد المصرف بها.

الاسم.....التوقيع.....
التاريخ.....(مع المصادقة على صحة التوقيع)

مصادقة المصرف المرخص:

يؤكد المصرف ملاءمة الشخص المرشح الموقع على هذا الاقرار لعضوية المجلس على وفق متطلبات البنك المركزي العراقي وسياسة المصرف الخاصة بالملاءمة، ويشهد المصرف انه قرأ هذا الاقرار ومرفقاته بعناية ، وان جميع المعلومات الواردة في الاقرار ومرفقاته عن الشخص المرشح دقيقة حسب علمه.

إسم المصرف:

إسم المسؤول الذي راجع الإقرار ومرفقاته:

وظيفته:

التاريخ:

ختم المصرف وتوقيعة